

سلفت زوجي مائة ألف ريال وتصرف بها هل عليه زكاة

السؤال: س191 أنا امرأة متزوجة، سلفت زوجي مائة ألف ريال لكي يشتري لنا بيتا ، واشترى بيتا وسكنا فيه من 13سنة، وهو يصرف علينا، هل لهذه المائة ألف زكاة أم لا ؟ الجواب:- إذا كان الزوج غنيا ، وهي موجودة عنده، وقد جعلها أمانة في البنك مثلا ، أو أصبح يتجر فيها لزمته الزكاة منها، أما إن كان معسرا ، وقد دفعها في الثمن، ولا يقدر على ردها في الحال، فلا زكاة فيها حتى يردها، فتزكى عن سنة واحدة.